بُرهانُ

تلقين الميّتِ بعد دَفْنِه

إعْداد

إسماعيل بن محمد يحيى أشفقنا الله

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله

حديثُ (تلقينِ الميّتِ) بعد دفنه عند الطَّبَرانيّ[1]، قيلَ عنه بأنه صحيحٌ، وقيل: هو حسنٌ، وقيل: ضعيفٌ، وقيل: موضوعٌ[2].

والصَّوابُ ـ كما سمعته من شيخنا الشيخ سِيدِيَّ بن الشّيخ عبد الرحمن (الحكومة) ابن الشيخ سِيدِيَّ رضي الله عنه ـ: أنه لا يَنْحَطُّ عن رُتبة الحَسَنِ لغيره بمجموع طُرُقِه، وبما احْتَفَّ به من قَرِينَةِ العَمَل، فإنَّ العَمَل على هذا الحديثِ عند جمهور أهل العلم، وهذا ممّا يعتبرُه الأصوليّون في قَبولِ الحديث، وإلى ذلك أشار العلامة محمد مولود في نظم الكفافِ بقوله:

وانْتَقَوُا التَّلْقِينَ بَعْدَ المدْفَنِ لِخَبَرٍ عُضِّدَ بِالْقَرائِنِ

هذا من ناحيةِ ثُبوتِ (حديثِ التّلقين).

أمّا من ناحيةِ (التّلْقِينِ) نَفْسِهِ، فهو ثابتٌ ببُرْهانٍ مُرَكَّبٍ من أرْبَع مُقَدّماتٍ صحيحةٍ سَلِيمَة تُنْتِجُ المطْلُوبَ.

فليس حديثُ التّلْقِين ـ المخْتَلَف في ثُبوتِه ـ هو مُستَند العُلَماءِ الوحيدَ في هذه المسألة، فحَتَّى لو فرضنا جَدلاً أنّ حديثَ التَّلْقِينِ غيرُ ثابتٍ، فلا يعني

---

[1] ـ أخرجه الطبراني في "الكبير" (٢٤٩/٨) عن أبي أمامة رضي الله عنه.

[2] ـ القولان الثاني والثالث مشهوران. انظر: فتاوي الحافظ ابن الصلاح (٢٦١)، و"المجموع" (٤٠٣/٥)، و"الخلاصة" (١٠٢٩/٢) للإمام النووي، وتخريج أحاديث الإحياء "المغني" للحافظ العراقي (١٨٧٥/ابن حزم)، و"مجمع الزوائد" للحافظ الهيثمي (٣٢٤/٢)، و"البدر المنير" للإمام ابن الملقن (٣٣٤/٥)، و"تخريج الأذكار" (٤٢٨/٤)، و"التلخيص الحبير" (٣١١/٢) للحافظ ابن حجر، و"الإيضاح والتبيين بمسألة التلقين" (١٦٥) و(١٧٠) للحافظ السخاوي.

وأما القول بالصحة فممن نصّ عليه الإمام العيني، فقد قال في "البناية شرح الهداية" (١٧٧/٣): إسناده صحيح.

وممن حكم بأنه موضوع العلامة المقْبلي (ت١١٠٨هـ) في كتاب "المنار" (٢٧٧/١).

هذا بحالٍ من الأحوال أنَّ التَّلْقِينَ بِدْعةٌ لا أصْلَ لها كما يزعمه بعضُ مَن لم يُحْكِم أُصولَ الاسْتِدْلالِ ومَنازِعَه.

وتَرْكِيبُ هذا البُرْهانِ كما سمعتُه من شيخِنا هو أن نقول:

ـ أوّلاً: قد ثَبتَ بالدليل الصحيح الصريح أن الميّتَ يَسمعُ عند الدَّفْن، ففي الحديث المتّفَقِ عليه: (إنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعالِهِمْ)[٣]، فالعُلماءُ متفقون على سماع الميت في هذا الوقت بالذّات، سواء في ذلك من يرى سماعَ الموتى مطلقاً، وهم الجمهور، ومن لا يرى سماعهم أصلاً، فهذه الصورة لا خلاف فيها أَلْبَتَّةَ بين علماء أهل السُّنّة.

ـ ثانياً: قد ثبتَ عندنا بالدليل الصحيح الصريح أنّ الميّتَ يُسْألُ عن ثلاثٍ: مَنْ ربُّكَ؟ وما دينُكَ؟ ومن نبيّك[٤]؟

ـ ثالثاً: قد ثبتَ عندنا بالدليل الصحيح الصريح أنّ الجوابَ السّليمَ الذي يُنجِي صاحبَه عند هذا الامتحان، هو أن يقولَ: (ربِّيَ الله)، (دِينِيَ الإسلام)، (هو رسول الله)[٥].

ـ رابعاً: قد ثبتَ عندنا بالدليل الصحيح الصريح أنّ مَنْفَعَة المسلِم لأخيه المسلِم في أمر دُنْياهُ وآخِرَتِه، من أعظمِ القُرُباتِ وأعمالِ البِرِّ التي نَدَبَ إليها الشَّارِعُ، قال صلى الله عليه وسلّم: (واللهُ في عَوْنِ العَبْدِ ما كانَ العَبْدُ في

---

[٣] ـ البخاري (١٣٣٨)، ومسلم (٢٨٧٠)، عن أنس رضي الله عنه.

[٤] ـ أخرجه البخاري (١٣٦٩، ٤٦٩٩)، ومسلم (٢٨٧٣، ٢٨٧٥)، وأبو داود ـ مطولا ـ (٤٧٥٣)، والترمذي (٣١٢٠)، واللفظ لهما. عن البراء بن عازب رضي الله عنه.

[٥] ـ أبو داود (٤٧٥٣).

عَـوْنِ أخِيـه)[٦]، (مَـنِ اسـتطاعَ مـنكم أن يَنفَـع أخـاهُ فلْيَفْعَـلْ)[٧]. إلى غـير ذلـك من النصوص الكثيرة في هذا المعنى.

فـإذَا تقَـرَّر أنّ الميّـتَ يسـمَعُ بعـد دَفْنِـه، وأنّـه يُسْـأَلُ، وكُنّـا نعـرفُ ماهِيّـةَ السُّـؤالِ والجـواب عنـه، وكُنّـا مُطـالَبين بمَنْفَعَتِـه مـا اسْـتَطَعْنا، أفـلاَ يكـونُ في هـذا دليـلٌ علـى التّرغيـبِ في تَلْقِينِـه حُجَّتَـه، وتـذكيره بهـا، وقـد قـال تعـالى: (وَذَكِّـرْ فَـإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ المؤْمِنِينَ)[٨]؟ سُبْحانَكَ اللّهُمَّ فَبَلَى.

---

[٦] ـ مسلم (٢٦٩٩)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

[٧] ـ مسلم (٢١٩٩)، عن جابر رضي الله عنه.

[٨] ـ الذاريات. الآية (٥٥).